

بحار الأنوار

[393] " بجحود شئ من آيات الله " اي أنكر شيئاً من محكمات القرآن، ويحتمل أن يكون المراد بالآيات الاثمة عليهم السلام. 5 - كا: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام عن جابر بن عبد الله [الانصاري] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أرضى سلطاناً جائراً بسخط الله خرج من دين الله (1). بيان: يمكن حمله على من أرضى خلفاء الجور بانكار ائمة الحق أو شئ من ضروريات الدين. 6 - ن: بالاسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: لا دين لمن دان بطاعة المخلوق في معصية الخالق (2). صح: عنه عليه السلام مثله (3). 7 - ن: بالاسناد إلى دارم، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أرضى سلطاناً بما يسخط الله خرج من دين الله عزوجل (4). 8 - ل: عن العطار، عن أبيه، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن السكوني، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من طلب رضى الناس بسخط الله جعل الله حامده من الناس ذاماً (5). 9 - ما: عن المفيد، عن أبي غالب الزراري، عن عمه علي بن سليمان عن الطيالسي، عن العلا، عن محمد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله، ولا دين لمن دان بغربة باطل على الله، ولا دين لمن دان

(1) الكافي ج 2 ص 373. (2) عيون الاخبار ج 2

ص 43. (3) صحيفة الرضا عليه السلام: 34. (4) عيون الاخبار ج 2 ص 69. (5) الخصال ج 1 ص 5

(*) .